

Distr.: General
16 October 2008
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثالثة والستون

البند ٦٤ (ب) من جدول الأعمال

تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها: مسائل حقوق
الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع
الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية

الترتيبات الإقليمية الرامية إلى تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها

مذكرة من الأمين العام*

١ - في القرار ١٩٦/٥٩، طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يقدم إليها في دورتها الحادية والستين تقريراً عن حالة الترتيبات الإقليمية الرامية إلى تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. وقد قدم التقرير المذكور في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦ (A/61/513). وتم، في تقرير المفوضة السامية وفي تقرير متابعة المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان الذي قدم إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الرابعة، تقديم بيان في حينه بالتطورات التي نشأت لاحقاً فيما يتصل بالمكاتب الإقليمية التي أنشأتها مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. وأدرجت معلومات إضافية تتصل بهذا الشأن في تقرير الأمين العام عن الترتيبات الإقليمية الرامية إلى تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في آسيا ومنطقة المحيط الهادئ، الذي قدم أيضاً إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الرابعة.

* قدمت هذه الوثيقة متأخرة إلى خدمات المؤتمرات دون تقديم الإيضاح المطلوب بموجب الفقرة ٨ من قرار الجمعية العامة ٢٠٨/٥٣ بء، التي قررت فيها الجمعية أنه إذا قدم تقرير في وقت متأخر، فإنه ينبغي إيراد أسباب هذا التأخر، في حاشية للوثيقة.



٢ - وفي القرار ٢٠/٦، طلب مجلس حقوق الإنسان إلى المفوضة السامية "عقد حلقة عمل في عام ٢٠٠٨ من أجل تبادل الآراء بشأن الممارسات الجيدة الخاصة بتلك الترتيبات الإقليمية وقيمتها المضافة والتحديات الماثلة أمامها". وقد اشترك في تقديم ذلك القرار كل من أرمينيا وبلجيكا والسنغال والمكسيك. وسيكون الهدف من حلقة العمل تلك بيان الممارسات الجيدة المتبعة في الأعمال التي يجري الاضطلاع بها في إطار الترتيبات الإقليمية، وتعزيز التعاون فيما بين آليات حقوق الإنسان الإقليمية، والعمل على زيادة التعاون فيما بين الآليات الإقليمية ومجلس حقوق الإنسان.

٣ - وقد أجرت المفوضة مشاورات وثيقة مع بلجيكا، التي قدمت بسخاء تمويلا إضافيا يكفل مشاركة الجهات صاحبة المصلحة على نطاق واسع، وهي بصدد وضع اللمسات الأخيرة على ترتيبات حلقة العمل، المقرر عقدها في جنيف، يومي ٢٤ و ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر. ووفقا لقرار مجلس حقوق الإنسان ٢٠/٦، سيجري توجيه الدعوة للمشاركة في حلقة العمل لممثلي الترتيبات الإقليمية ودون الإقليمية من مختلف المناطق، وللخبراء، وجميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة المهتمة بالأمر. والمراقبين، ومؤسسات حقوق الإنسان الوطنية، والمنظمات غير الحكومية.

٤ - ووفقا للقرار المذكور، سيُقدم إلى المجلس وفقا لبرنامج عمله موجز عن حلقة العمل يشمل توصيات لزيادة التعاون فيما بين الآليات الإقليمية الرامية إلى تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها ومجلس حقوق الإنسان. ومن ثم، لا يبدو من الضروري في هذه المرحلة تقديم تقرير واف عن حالة الترتيبات الإقليمية الرامية إلى تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها.